

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجرية الرسمية

الثن ١٥ جنيها

السنة

١٩٦ هـ

الصادر في يوم الثلاثاء غرة شعبان سنة ١٤٤٤

الموافق (٢١ فبراير سنة ٢٠٢٣)

العدد ٤٣

تابع (أ)



وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٣٠٨ لسنة ٢٠٢٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال

الشخصية رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار

محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة

شئون الأسرة ؛

وعلى كتابى السيد المستشار رئيس محكمة استئناف أسىوط المؤرخين

٢٠٢٢/٩/٧ ، ٢٠٢٢/٩/١٥ ؛

وعلى كتابى السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم

والشهر العقارى المؤرخ ٢٠٢٢/٩/١١ ، ٢٠٢٣/٢/٢ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لقطاع المحاكم

والمطالبات القضائية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُنشأ مأمورية استئناف على بجنوب سوهاج (مجمع محاكم جرجا) تابعة لمحكمة استئناف أسيوط تختص مكانيا بقضايا الأسرة والمدنى لمراكز دار السلام ، البلينا ، مركز جرجا ، قسم جرجا ، مركز المنشاه ، قسم المنشاه ، وقسم العسيرات ويكون مقرها (مجمع محاكم جرجا - مدينة جرجا - محافظة سوهاج) .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتبارًا من الأول من شهر

مارس عام ٢٠٢٣

صدر فى ٢٠٢٣/٢/١٩

وزير العدل

المستشار / عمر مروان



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩- ٢٠٢٣/٢/٢١ - ٢٠٢٢ /٢٥٧٧٤

